



قرار مجلس الوزراء

رقم (641) لسنة 2013 ميلادي

بشأن زيادة مرتبات العاملين في الوحدات الإدارية العامة بالدولة

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادي في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (27) لسنة 2011 ميلادي بشأن زيادة مرتبات العاملين بالوحدات الإدارية العامة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (51) لسنة 2013 ميلادية بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى محضر الاجتماع الخامس للجنة الوزارية المشكّلة بقرار مجلس الوزراء رقم (51) لسنة 2013 ميلادية.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د. ش. م. 23) 2013 ميلادية المؤرخ 2013/09/05 ميلادية، وكتابه رقم (122) المؤرخ 2013/10/21 ميلادي.
- وعلى كتاب مدير مكتب نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون التنمية رقم (4613) المؤرخ 2013/10/24 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن والعشرين المنعقد بتاريخ 2013/09/05 ميلادي، واجتماعه الإستثنائي الحادي والعشرين المنعقد بتاريخ 2013/10/06 ميلادي.

"قـ" زد

مادة (1)

تزد مرتبات العاملين في الوحدات الإدارية العامة بالدولة بنسبة (20%) من قيمة المرتب الإجمالي.

مادة (2)

لا تسرى أحكام هذا القرار على العاملين بالجهات التي تنظم المعاملة المالية للعاملين بها جداول مرتبات خاصة، وكذلك العاملين بالخارج.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار ابتداء من 01/01/2014 سنة 2014 ميلادي، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريد الرسمية.

مجلس الوزراء
الوزراء



صدر في: 22 / 10 / 2013
لوافق: 27 / 10 / 2013 ميلادي
م. سحيم / حواء